وكخاتمة للفصل الثاني، نخلص إلى أن الجريمة المستمرة جريمة تمتد خصوصيتها إلى مرحلة المتابعة، حيث أن الجريمة المستمرة تخرج عن القواعد العامة في كل من المتابعة والاختصاص.

فالاختصاص المناط بالمحاكم وقضاة التحقيق في الجرائم العادية والذي ينعقد كأصل عام إما بمكان وقوع الجريمة أو بإقامة أو العثور على المتهم، لكن الجريمة المستمرة تمتاز بأحكام خاصة فاستمرار الأركان المكونة للجريمة يجعل من الاختصاص مسألة تشكل استثناءا من القاعدة العامة، فاستمرار الجريمة في مكان وتحقق عناصرها في مكان آخر يجعل القواعد تختلف.

وبالتالي اختصاص أكثر من محكمة في موضوع الجريمة، وهو ما ينطبق أيضا على قضاة التحقيق، والذي قد يرتب امتدادا في الاختصاص ليتجاوز حدود الاختصاص الوطني ليتعداه إلى الدولي، وهو ما يستوجب تضافرا في الجهود الدولية لمجابهتها.

ولقمع الجريمة المستمرة أيضا أحكام خاصة حيث أنه يورد استثناءات كمبدأ عدم الرجعية في النصوص الجنائية الذي يخرج عن القواعد المعمول بها في الجريمة المستمرة، لذا فسريان مبدأ عدم الرجعية أيضا مرتبط باستمرار الأركان المكونة للجريمة المستمرة، والتأثير أيضا على الجزاءات المقررة في الجريمة وكذا اعتبار الاستمرارية ظرف تشديد فيها، ومدى اعتبار الجريمة المستمرة جريمة واحدة تستوجب العقاب عليها رغم تعدد الأفعال فيه.

لذا فالخصوصية قائمة في كافة مراحل الجريمة.